

الأحكام المتعلقة بأيام التشريق

سامي بن محمد الصقير

وهذه الايام الثلاثة اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر يتعلق بها احكام. فمنها تحريم صيامها سواء صامها الانسان عن فرض ام عن نذر ام غير ذلك. الا المتمتع والقارن اذا لم يجد الهدي - [00:00:00](#) فانه يصوم ايام التشريق. ففي صحيح البخاري عن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قال لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا لمن لم يجد الهدي. فمن عدم الهدي او ثمن الهدي فانه يصوم ثلاثة ايام - [00:00:20](#) الثامن في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. وهذه الايام الثلاثة افضل وقت لصيامها هو ايام التشريق. وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام ايام التشريق لانها اعياد للمسلمين مع يوم النحر. فقد اخرج اهل السنة - [00:00:40](#) سنن من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر وايضا التشريق عيونا اهل الاسلام. وبهذا نعرف خطأ ما يفعله بعض الناس جهلا منهم فتجد انه يصوم اليوم الثالث عشر - [00:01:00](#) من ذي الحجة على انه من ايام البيض. ثم يصوم الرابع عشر والخامس عشر. اما صيام الرابع عشر والخامس عشر فلا حرج. لانه لا يحرم صومه صيام اليوم الثالث عشر هذا لا يصح وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيامه - [00:01:20](#) من الاحكام ايضا ان جميع ايام التشريق وقت لذبح الضحايا والهدايا. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر لله عز وجل. فجعل النبي صلى الله عليه وسلم حكم هذه الايام واحدا - [00:01:40](#) في كونها اياما لذكر الله تعالى. وهذا يشمل الذكر المطلق والذكرى المقيدة على بهيمة الانعام. وعلى هذا فتكون ايام الذبح اربعة. يوم العيد واليوم الحادي عشر واليوم الثاني عشر واليوم الثالث عشر - [00:02:00](#)